الأمن السياحي وإدارة الأزمات السياحية

إبراهيم محمد فندي بني عـــامر

الملخص

تعتبر صناعة السياحة من أهم الموارد الاقتصادية للدول بشكل عام، ومصدر أساسي للدخل القومي، لذا تحرص الدول على توفير البيئة الآمنة والمستقرة لهذا القطاع.إلا أن هذا القطاع قد يتعرض بين الحين والآخر إلى أزمات أمنية، تؤثر بشكل مباشر على هذا القطاع الحيوي، وبالتالي على الدخل القومي، الأمر الذي يتطلب المهارة العالية في التعامل مع الأزمات، ومحاولة تقليل أثارها ومخاطرها قدر الإمكان.

المقدمة :

القطاع السياحي كبقية القطاعات معرض بين الحين والآخر لحدوث الأزمات ، الأمر الذي يتطلب الوقف على أسبابها وأهدافها ونتائجها ، وهذا يتطلب جهد علمي وأداري كبير للحد من الأثار المترتبة عليها والتي تؤثر بشكل مباشر على النمو الاقتصادي .

أوضح المباركفوري في تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي إن من أعظم النعم الشعور بالأمن، وأن الإنسان في مأمن عن العدو في نفسه، وأهل بيته وجماعته، والطريق التي يسلكها .[i]

ويتضمن مفهوم الأمن الشامل ببعده الاقتصادي تحقيق الأمن السياحي ، وذلك للعلاقة الوطيدة بينهما، فهو أحد الموارد الرئيسية للأمن الاقتصادي .

كما أنه لا سياحة في ظل عدم توفير البيئة الأمنية المستقرة ، وبالتالي فإن الأمن السياحي يرتبط بتحقيق الأمن السياسي، مما يتطلب من الأجهزة الأمنية المعنية وضع الخطط اللازمة وتوفير الحراسات اللازمة التي تخدم القطاع السياحي، وتحافظ عليه من أي اعتداء (المجالي،1987م). [ii]

ويعتبر تحقيق الأمن الداخلي أحد المحاور الأساسية للسياسة بشكل عام، ويتضح ذلك من خلال الحديث عن واجبات الحاكم، والحاكم الناجح هو الذي يمتلك الإمكانات العقلية والجسمية، ولديه القدرة على اتخاذ القرار المناسب، وهو صاحب الحق في الأخذ على يد الظالم.

المبحث الأول: تعريف عام بالأمن السياحي :

الفرع الأول: مفهوم الأمن .

الأمن لغة: أوضح ابن منظور(1414هـ) أن الأمن مشتق من أمن، والأمن ضد الخوف، وعرف الجرجاني(1983م) الأمن بأنه: (عدم توقع مكروه في الزمن الآتي) .[iii]

الأمن اصطلاحا:

عرف محمد عماره (2007م) الأمن بأنه: (الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع عن الإنسان، فرداً أو جماعة، في سائر ميادين العمران الدنيوي، بل وأيضاً في المعاد الأخروي فيما وراء هذه الدنيا) [iv]

وعرفه عبدالوهاب الكيالي(1990م) بأنه: (ما تقوم به الدول للحفاظ على سلامتها ضد الأخطار الخارجية والداخلية التي تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية، نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي).[1]

وعرفه محمود صبح(1994م) بأنه: (مجموعة من الإجراءات والسياسات التي تستخدمها دولة ما، لحماية شعبها وكيانها وإنجازاتها). [v]

وعرفه حسن عدلي(1977م) بأنه: (تامين كيان الأمة ضد الأخطار التي تهددها داخلياً وخارجياً، وصيانة مصالحها الحقيقة، وتهيئة الظروف والعوامل المناسبة لتحقيق أهدافها، بما يكفل للأمة حياة مستقرة تساعد على النهوض و التقدم) . [vi]

وعرفه محمد بن إبراهيم (2005م) بأنه:(الحماية التي توفرها الدولة لأفراد مجتمعها بحكم النظام وبحكم مسؤولياتها السيادية على إقليمها ، وهذا يعني توفير الحماية لجميع نشاطات الحياة التي يمارسها الإنسان). [vii]

وعرف أمين الساعاتي(1993م) الأمن الوطني بأنه: (الذي يتعلق بقدرة الدولة على حماية أراضيها ومصالحها وعقيدتها وثقافتها واقتصادها من أي عدوان خارجي، بالإضافة إلى قدرتها على التصدي للمشاكل الداخلية، والعمل على حلها، بإتباع سياسة متوازنة تزيد من وحدة الكلمة، وتجدد الانتماء والولاء للوطن والقيادة) . [viii]

الفرع الثاني: مفهوم السياحة:السياحة لغة:قال ابن فارس(1979م) أن السين والياء والحاء أصل صحيح، وقياسه قياس ما قبله، وهو (سيب) فإنهما يدلان على استمرار الشيء وذهابه .

والسِّياحة: الذهاب في الأرض للعبادة، والترهب. [ix]فالسياحة في اللغة إذاً هي مطلق الذهاب في الأرض للعبادة أو للتنزه أو الاستطلاع أو غير ذلك.

وعرف مصطفى كافي (2009م) **السياحة اصطلاحاً:** هي الانتقال من بيئة الإنسان ومحيطه الدائم إلى بيئة أخرى من اجل العظة والعبرة والتعلم والترفيه. [x]

الفرع الثالث: الأمن السياحي :

وعرف محمد أسعد(2006م) الأمن السياحي بأنه: (أمن وسلامة السائح في إقامته وتحركاته وتعاملاته، وما يقدم له من ثقافة وتقاليد وعادات، وما يتحقق له من رغبات متنوعة دون إي قيد من خلال سبل ووسائل ومناخ جيد وصحي ونقي يشكل السياحة التلقائية الحرة). [xi]

وأرى أن الأمن السياحي يعني: توفير البيئة الآمنة لحركة السياح .

إذاً فالأمن السياحي يقصد به توفير الأمن لكل من لسائح والمواقع السياحية

المبحث الثاني: تعريف عام بمفهوم إدارة الأزمة السياحية.

الفرع الأول: مفهوم إدارة الأزمة.

استعملت كلمة (أزمة) في الطب الإغريقي القديم، للتعبير عن لحظات مصيرية في تطور المرض مثل اضطرابات القلب، واستخدمت في القرن السادس عشر في المعاجم الطبية، وتطور استخدامها في القرة السابع عشر لتعني: ارتفاع درجة التوتر في العلاقات بين الكنيسة والدولة، وفي القرن التاسع عشر استخدمت للإشارة إلى حالات التوتر في مختلف العلاقات، وفي المعاجم الانجليزية تعني نقطة تحول في المرض، أو في التاريخ والقلق من المستقبل، وتتطلب اتخاذ القرار المناسب خلال فترة زمنية محددة(محمد صلاح ،2002م). [xii]

والناظر في أحوال الأمة، وما آلت إليه من أوضاع يندى لها الجبين، ويتقطع القلب ألماً وحرقةً ، على مشاهد القتل، والتدمير، والتخريب، والاعتداء على الآمنين، وانتهاك الأعراض، وسلب الأموال، والتهجير، والترويع .

مفهوم الأزمة:

الأزمة لغةً: عرف الجوهري(1987م) الأزمة بأنها: الشدة والقحط، وأزم علينا الدهر يأزم أزماً أي:اشتد وقل خيره، وفي مختار الصحاح

قال: إن الأزمة تطلق على المضيق، ويطلق على الطريق بين الجبلين مأزم. [xiii]

الأزمة اصطلاحاً:

هناك تعريفات كثيرة للأزمة أذكر منها:

عرفها فهد الشعلان(2002م) بأنها: حالة توتر ونقطة تحول، تتطلب قراراً ينتج عنه مواقف جديدة سلبية كانت أو إيجابية، تؤثر على مختلف الكيانات ذات العلاقة. [xiv]

وعرفها محمد السيد(2000م) بأنها: موقف خارج السلطة، وتحول فجائي في السلوك المعاد، يؤدي إلى خلل، وتهديد للمصالح، وتؤثر على النظام العام للمجتمع. [xv]

ويمكن تعريفها: بأنها حدث مفاجئ أو متوقع يهدد الأمن الداخلي، والسلم المجتمعي، يتطلب جهوداً كبيرة لاحتوائها والسيطرة عليها.

ويمكن أن نقسم الأزمات إلى نوعين :

1. أزمات يمكن التنبؤ به من خلال الأحداث والمعطيات والمعلومات التي تسبق الأزمة، وكذلك يمكن تقدير الأضرار المترتبة عليها .
2. أزمات لا يمكن التنبؤ بها، بسبب السرعة التي تحدث بها، وقد تكون المفاجأة بوقت حدوثها، أو مكانها، أو بهما معا، وبالتالي يصعب تقدير الأضرار الناجمة عنها، كالكوارث، الطبيعية والبيئية، الخارجة عن فعل الإنسان وإرادته، وتعد المجال الحقيقي، الذي

يبرز من خلاله دور القيادة ومقدرتها على احتواء الأزمات وإدارتها ومواجهتها والتعامل معها . ومع هذا فلا بد من التخفيف قدر الإمكان من هول الأزمة، والانقياد لأمر الله تعالى (محمد الدره،1997م). [xvi]

ومن أهم مميزات الأزمة بشكل عام ضيق الوقت حيث تحتاج إلى قرار سريع لاحتوائها، كما أنها تشكل تهديداً كثيراً من المصالح البشرية والمادية، لعدم وضوح الهدف منها في كثي من الأحيان (عليوه السيد،2003م). [xvii]

وأما إدارة الأزمة فهي تعني:

عرف ابن منظور (1414هـ) **الإدارة لغةً** بأنها: يقال أدار الرحى أي حركها. [xviii]

وأما **الإدارة اصطلاحاً** فعرفها ماجد الحلو(2007م) بأنها: (استخدام جهد مشترك لتحريكه نحو تحقيق هدف موحد) . [xix]

وعرفها سيد الهواري(2008م) بأنها:(تنسيق الجهود الفردية والجماعية لتنفيذ السياسة العامة). [xx]

أما إدارة الأزمة فتعرف بأنها:عملية إدارية متميزة لأنها تتعرض لحدث مفاجئ، ولأنها تحتاج لتصرفات حاسمة سريعة تتفق مع تطورات الأزمة، وبالتالي يكون لإدارة الأزمة زمام المبادرة في قيادة الأحداث، والتأثير عليها، وتوجيهها وفقاً لمقتضيات الأمور(عشماوي،1996م). [xxi]

وعرفها محمد فتحي(1997م) بأنها: النشاط الموجه نحو التعاون المستمر، والتنسيق الفعال على الجهود البشرية العاملة، من اجل تحقيق هدف معين بدرجة عالية من الكفاءة. [xxii]

وارى أن إدارة الأزمة السياحية يمكن أن نعرفها بأنها: الإجراءات التي تتخذها الجهات المعنية بهدف تنسيق الجهود، وتوحيد القرار، واستغلال كافة الإمكانات المادية والبشرية، للسيطرة على حالة التهديد، ودرء المخاطر، والمحافظة على النظام العام.

الفرع الثاني: مراحل إدارة الأزمات السياحية :

الأزمات السياحية لا تولد من فراغ، بل هناك مجموعة الأسباب قد تتسبب في وجودها كغياب السياسات التي تنظم العمل السياحي، وعدم توفر العناصر المؤهلة، وجهل السائح بمعالم البلاد وطبيعة المواطنين، إلا أنه يمكن أن نقول أنها تمر في ثلاث مراحل على النحو الآتي:

1. مرحلة ما قبل حدوث الأزمة السياحية.
2. مرحلة حدوث الأزمة السياحية.
3. مرحلة ما بعد حدوث الأزمة السياحية

أولاً: مرحلة ما قبل وقوع الأزمة السياحية.

وفيما يلي أهم التدابير الوقائية التي يمكن اتخاذها قيل وقوع الأزمة السياحية بالآتي:

1. إجراءات السلامة العامة، من حيث ضبط المداخل والمخارج للمواقع السياحية، والتأكد من فاعلية أجهزة السلامة العامة، وإزالة المعوقات التي تحول دون السيطرة على الخطر المحتمل، و لابد من تحديد المناطق المسموح بزيارتها، والأماكن المحظور زيارتها وتشكل خطر على حياة السياح، ووضع الإشارات التحذيرية، وتقسيم المجموعات السياحية إلى عدة جماعات.

2. تأهيل العاملين في المواقع السياحية والمرافقين لهم(عبد الرحمن تيشوري، 2005م). [xxiii]
3. ووضع خطط الطوارئ وتجهيز فريق الاستجابة الفوري، والأخذ بالمعلومات الصادرة عن مراكز التنبؤات والاستعداد لتنفيذ خطط الطوارئ، وتقدير طبيعة المخاطر، والنتائج المترتبة على التنبؤات، وحصر المواقع التي يمكن أن تتعرض للكوارث، وأعداد السياح الموجودين، وخاصة فيما يتعلق بالأزمات الناتجة عن الكوارث الطبيعية كالفيضانات والزلازل والحرائق(محمد جمال الدين ،2012م). [xxiv]
4. توفير المعلومات حيث تساعد على تدارك الأخطار المحتملة.
5. سن التشريعات القانونية اللازمة في مجال الأمن السياحي.
6. استعمال وسائل التكنولوجيا الحديثة للحماية والإنذار(إياد القيسي،2006م). [xxv]

ثانياً: إدارة الأزمة السياحية أثناء حدوثها :

1- إنشاء مركز قيادي قادر على إدارة الأزمة السياحية أثناء حدوثها يتولى القيام بالمهام الآتية:

أ- متابعة وجمع وتحليل المعلومات عن المواقع السياحية، وحركة السياح والأزمات السياحية المتوقعة وذلك على الصعيد المحلي والدولي .

ب- توفير الاتصال الدائم مع المجموعات السياحية والمنظمات السياحية، والتعاون الدولي والأجهزة الأمنية المختصة لاستقبال جميع الملاحظات والأخبار المتعلقة بالأزمة.

ت- تقدير العناصر البشرية اللازمة لحماية المواقع السياحية ، والمجموعات السياحية.

ث- تحديد مهام الجهات المعنية، بحيث تكون الإجراءات مدروسة، وتهدف إلى تقليل الأضرار الناجمة عنها.

ج- استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة في التعامل مع الأزمة.

ح- الحرص على أسلوب الحوار والتفاوض مع الجماعات الإرهابية، لاحتواء الأزمة، والحفاظ على حياة السياح، وبالتالي اتخاذ القرارات الصحيحة والمدروسة التي تساهم في حل الأزمة .

2- العمل على تأهيل الموارد البشرية القيادية والإدارية المعنية بالتعامل مع الأزمات السياحية، بحيث تكون قادرة على التنبؤ وقراءة الأزمات ، وتحليلها وأن تكون قادرة على التعامل مع الأزمة، واتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب.

3- إنشاء مركز إعلامي لإدارة الأزمة السياحية، وتعين ناطق رسمي يكون الرسمي له القدرة على التعامل مع الحدث من حيث ايصال الرسائل والإقناع الصدق والشفافية(الهام خضير، 2007م). [xxvi]

ثالثاً: إدارة الأزمة السياحية بعد حدوثها :

تتمثل إدارة الأزمات السياحية بعد حدوثها بالمرتكزات الآتية:

1. الترويج السياحي من خلال مختلف وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي.
2. مراجعة أنظمة الأمن للوقوف على نقاط الضعف والتي يمكن ان تشكل خطرا على القطاع السياحي.
3. العمل على معالجة الآثار الناجمة عن الأزمة ، وتقديم الرعاية اللاحقة.
4. استخلاص الدروس والعبر الناتجة عن الأزمة.
5. تشجيع البحث العلمي حول المواقع السياحية(مصطفى كافي، 2009م). [xxvii]

الفرع الثالث: إدارة الأزمة السياحية الناتجة عن الأعمال الإرهابية :

عرف ابن منظور(1414هـ) **الإرهاب لغةً:** رَهِبَ بمعنى خاف والاسم الرَّهَبُ، كقوله تعالى: (مِنْ الرَّهْبِ) أي بمعنى الرهبة[xxviii].

وفي المعجم (لابن فارس1979م) رهب: الراء والهاء والباء أصلان: أحدهما يدل على خوف، والآخر يدل على دقة وخفة، وفي المعجم الوسيط، الإرهابيون: وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية[xxix] .

ويعرف الإرهاب اصطلاحاً: حقيقة لا يوجد تعريف معتمد للإرهاب، وهناك خلاف كبير بين الباحثين في تعريفه، بسبب الاختلاف في الثقافات والسياسات، وكلٍ يعرفه من وجهة نظره .

عرفته (الموسوعة الأمنية العربية،2002م) (كل فعل منظم من أفعال العنف والتهديد سبب رعباً أو فزعاً من خلال أعمال القتل أو الاغتيال أو حجز الرهائن أو اختطاف الطائرات أو السفن أو تفجير المفرقعات أو غيرها من الأفعال التي تخلق حالة من الرعب والفوضى والاضطراب لأهداف سياسية أو غيرها . [xxx]

وهذا التعريف هو المعتمد للأمانة العامة للجامعة الدول العربية .

الفرع الثاني: مظاهر الأزمة الأمنية في الأعمال الإرهابية :

إن صور الأعمال الإرهابية لا تنحصر في جانب معين، فهناك الاغتيالات والتفجيرات والاختطاف والقرصنة الجوية والبحرية، و إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو الطبيعية، للخطر بهدف إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم، أو تعريض حياتهم، أو حريتهم، أو أمنهم، أو أحوالهم للخطر، ويقع تنفيذاً لمشروع الإرهابي بناءً على عمل فردي، أو جماعي(هيثم عبدالسلام،2005م) . [xxxi]

تشكل الأعمال الإرهابية على اختلافها أزمة أمنية تتطلب التعامل معها بحذر شديد، حيث عنصر المفاجأة، وضيق الوقت، والخسائر البشرية والمادية، ناهيك عن الآثار النفسية والمعنوية، وزعزعة الأمن والاستقرار، وضياع الحقوق، وتدمير المجتمعات(احمد عزالدين،1410هـ) . [xxxii]

وكذا الانفلات الأمني وما يترتب عليه من جرائم القتل والاغتصاب الخطف والسرقة والفساد بأشكاله المختلفة(منى عمر،1998م). [xxxiii]

الفرع الثالث: إدارة الأزمة السياحية الناتجة عن الأعمال الإرهابية :

تتمثل مرتكزات إدارة الأزمة السياحية في الأعمال الإرهابية بالاتي:

1. الحرص على أسلوب الحوار والتفاوض مع الجماعات الإرهابية، لأن الهدف الحفاظ على حياة السياح .

2. ما يقومون به من الأعمال الإرهابية يندرج في الشريعة الإسلامية تحت الإفساد والحرابة، وإذا ارتكبوا أعمال دون ذلك فتطبق عليهم عقوبة الجنايات على الأنفس والأموال، و للحاكم تغليظ العقوبة التعزيرية حتى تصل إلى القتل إذا رأى في ذلك مصلحة للمسلمين(هيثم عبدالسلام،2005م) .[xxxiv]

الخاتمة

لقد توصلت بعد كتابة هذا البحث إلى النتائج الآتية :

- الأمن السياحي يعنى بتوفير البيئة الآمنة لحركة السياح، وله دور أساسي في الحد من الأزمات السياحية
- إدارة الأزمة السياحية هي: الإجراءات التي تتخذها الجهات المعنية بهدف تنسيق الجهود، وتوحيد القرار، واستغلال كافة الإمكانات المادية والبشرية، للسيطرة على حالة التهديد، ودرء المخاطر، والمحافظة على النظام العام.
- ضرورة انشاء مركز متخصص في إدارة الأزمات له القدرة في التعامل مع جميع الأزمات السياحية.

التوصيات :

- إبرام الاتفاقيات الدولية التي تساهم في الحد من وقوع الأزمات السياحية.
- إنشاء مراكز متخصصة لإدارة الأزمات السياحية .

المراجع :

–المباركفوري،أبوالعلا، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، دار الكتب العلمية: بيروت،ج 7،ص 10

–عبدالهادي المجالي، **نحو بيئة أمنية عصرية**، مؤسسة الخدمات العربية :عمان، 1987م، ص 51

–ابن منظور، محمد (1414ه)، **لسان العرب**، ح 13، 1994 م ص 21. الجرجاني، علي (1983 م) **التعريفات**، ص 13، ص 37

–عماره/ محمد، **الإسلام والأمن الاجتماعي**، ط 2، دار الشروق ، 2007م،ص 12

–الكيالي، عبد الوهاب (1990م) **موسوعة السياسة**، ط 3، المؤسسة العربية للدراسات : بيروت، ص 33

–صبح، محمود (1994م)**الأمن الإسلامي**، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات : بيروت، ص 9

–حسن، عدلي (1977م) **الأمن القومي العربي وإستراتيجية تحقيقه**، القاهرة، ص 16

–محمد بن إبراهيم،**اتجاهات السياح نحو إجراءات الأمن السياحي** ، دراسة ميدانية رسالة ماجستير ، 2005م، ص 82

–ساعاتي، أمين (1993م) **الأمن القومي العربي**، ط 3، دار الفكر العربي : القاهرة، ص 19

–ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ج3، 1979م ،ص 120

–مصطفى كافي، **صناعة السياحة والأمن السياحي**، دار مؤسسة رسلان للطباعة: دمشق،ط1، 2009م، ص 296

–محمد اسعد ،**نحو إستراتيجية ديناميكية للأمن السياحي**، بحوث أكاديمية الشرطة : دبي،2006م، ص 606

–صلاح، محمد (2002م) **إدارة الأزمات والكوارث بين المفهوم النظري والتطبيق العملي**، ط 1، القاهرة، ص 43

–الجوهري، أبو نصر (1987م)، **تاج اللغة وصحاح العربية**، ج 1.، ص 12. الرازي، أبو بكر(1967م) **مختار الصحاح**، دار الكتاب العربي: بيروت، ص 15

–الشعلان، فهد (2002م)، **إدارة الأزمات : الأسس . المراحل . الآليات** ، أكاديمية نايف العربية الأمنية: الرياض، ص 26

–السيد، محمد (2000م)، **الإدارة الإستراتيجية مفاهيم وحالات**، القاهرة : الدار الجامعية، ص 27

–دره، محمد (1997م)، **إدارة الأزمات**، مجلة الفكر الشرطي : الإمارات، المجلد 6، ص 17

–السيد، عليوه (2003م)، **إدارة الوقت والأزمات والإدارة بالأزمات**، دار الأمين : القاهرة، ، ص 81 . جاد الله، محمود (2008م)، **إدارة الأزمات**، دار أسامة :عمان، ص 20

–ابن منظور، محمد (1414ه)، **لسان العرب**

–الحلو، ماجد (2007م) **علم الإدارة العامة ومبادئ الشريعة الإسلامية**، دار الجامعة: الإسكندرية، ص7

–الهواري، سيد (2008م)، **الإدارة :الأصول والأسس العلمية**، ط 1، مكتبة عين شمس : القاهرة، ص 32

–عشماوي، سعد الدين (1996م)، **إدارة الأزمة**، الإمارات : مجلة الفكر الشرطي، ص: 199

–فتحي، محمد (1997م)، **الإدارة العامة**، المنار : الرياض، ص3

–عبدا لرحمن تيشوري، **إدارة الأزمات السياحية**، صحيفة الحوار المتمدن، العدد 1366،تاريخ 2005/11/2م

–محمد جمال الدين، **إدارة الأزمات الأمنية(مواجهة الكوارث الطبيعية)** جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية : الرياض 2012م، ص 48 وما بعدها

–إياد القيسي، **إجراءات الضبط السياحي كوسيلة لحماية الأمن السياحي**، مجلة أكاديمية شرطة دبي ، الإمارات ، 2006م، ص 71

- الهام خضير ،**إدارة المخاطر وإدارة الأزمات في المنظمة السياحية**، الجامعة المستنصرية: بغداد، 2007م، ص 27
- مصطفى كافي ، **صناعة السياحة والأمن السياحي، دار مؤسسة رسلان : دمشق،ط2009،1م**، ص 307
- ابن منظور، محمد (1414هـ)، **لسان العرب** ج 8، ص 337 . ابن فارس، احمد (1979م)، **معجم مقاييس اللغة** ج2، ص 401، مادة رهب.
- **المعجم الوسيط**، ط 2، القاهرة، ص 282
- **الموسوعة الأمنية العربية (2002م)، التطرف والإرهاب، المجلد الأول، لندن :مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، ط1، ص 2009**
- عبد السلام، هيثم (2005م)، **مفهوم الإرهاب في الشريعة**، ط 1، دار الكتب العلمية : بغداد، ص216
- عز الدين، احمد(1410هـ)، **إدارة الأزمة في الحدث الإرهابي**، ط 1، جامعة نايف للعلوم الأمنية: الرياض، ص 40
- منى عمر، **إدارة القطاع السياحي المصري في ظل الازمات في الفترة من 1990-1994م**، منشأة المعارف: الإسكندرية،1998م،ص 122
- عبد السلام، هيثم (2005م)، **مفهوم الإرهاب في الشريعة**، ص 185